**أعوذ بالله من الشيطان الرجيم**

**بسم الله الرحمن الرحيم**

**والحمدلله رب العالمين وصلى الله على سيدنا رسول الله وآله الطبين الطاهرين المعصومين واللعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين اللهم وفقنا وجميع المشتغلين وارحمنا برحمتك يا أرحم الراحمين**

كان الكلام حول مسألة كيفية إحرام الصبي غير المميز بهذا القيد أنّه كيف يقوم الولي من يشرف على أعمال الصبي غير المميز في الحج مثلاً بإجازة الولي كيف يقوم بحج الصبي غير المميز طبعاً إذا تبينت هذه الأحكام فكيفية القيام بالعمرة هم تتبين لا بأس بها فإبتداءاً أول الأعمال التي أوردها حسب القاعدة أول أعمال الحج هو الإحرام فتعرض لكيفية إحرام الصبي الماتن وسبق أن شرحنا أنّ هذه الكيفية في ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لم تذكر في شيء من رواياتهم ولا روايات بعنوان رسول الله نعم موجود في رواية عندهم وليست مشهورة في سنن إبن ماجة عن جابر بن عبدالله ومعنا النساء والصبيان فلبينا عن الصبيان ورمينا عنهم فقط هذا المقدار طبعاً هذه الرواية حسب المصطلح المعروف في العلم الأصول يعبر عنها بدلالتها على السنة بالتقرير هذا الذي معروف أنّه إما قول النبي وإما قول المعصوم وإما فعله وإما تقريره فإذا قال مثلاً مثل هذه الرواية الصحابي كنا نفعل وخصوصاً إذا قال ذلك في حجة الوداع وجابر بن عبدالله ممن أدرك حجة الوداع وروى قضية حجة الوداع بتفصيل ، رواه الإمام الصادق عن والده الإمام الباقر عن جابر وقلنا أطول رواية عندهم في باب الحج في كتب السنة هذه الرواية مطولة جداً وفيها تقريباً معظم أو كل أحكام الحج يعني معظم أحكام الحج وهذه الرواية وإن لم يذكرها البخاري في كتابه إلا أنّ مسلم رواها في صحيحه غير مسلم هم رووا هذه الرواية والإسناد عندهم في هذا المجال ينحصر في الإنتهاء إلى الإمام الصادق عن والده الإمام الباقر وإنما قلت ينحصر بإعتبار أنّه توجد عدة روايات عن جابر ، جابر بن عبدالله الأنصاري لكن برواة مختلفين مثلاً هذه الرواية أبي الزبير المكي محمد بن مسلم بن تدرس المكي رواه عن جابر يعني الإنسان حينما يلاحظ كتب السنة ما ورد عن جابر في الحج برواة مختلفين مو براوي واحد مثلاً هنا أبوالزبير يروي عنه لبينا عنهم مثلاً هذه النكتة كان معنا صبيان ونساء لبينا عنهم ورمينا عنهم في هذه الرواية المفصلة لا توجد

* آقا مسند احمد هم دارد این مهم نیست براتون ؟
* کدام یکی آقا ؟
* همین را
* عجب
* معنا النساء والصبیان بله
* همان ابوالزبیر ؟
* جلد سه صفحه سیصد و چهارده نگاه میکنم عرض میکنم خدمتتان ،
* نه کنا نحج معنا النساء والصبیان روي عن سعيد بن منصور لم أجد في مسنده في سننه لعله رواية من مصدر آخر كنت أحتمل لكن أنظروا أنّه أبوالزبير أم غيره
* مسند جابر است آقا
* بله
* عن أبى الزبير عن جابر
* ها همين است ...

عن أبي الزبير این چیز ندارید نه ؟ محقق ، چاپ محقق ندارید ؟ من هم به ذهنم بود مراجعه کنم نشد به چاپ محقق که ببینم استخراجات حدیث فعلا من فقط در ابن ماجه دیدم بعضی ها هم دیدم استخراج کردند از ابن ماجه استخراج کردند ، خود من در ابن ماجه دیدم در این حاشیه‌اش هم در این ذیلش هم چیزی این محقق کتاب نگفته ، چون گاهی اوقات میگوید مطالبی نه همین طور حدیث را آورده و رد شده است، به هر حال یک بار دیگر متنش را بخوانید على أي أنا وجدت في كتاب الحج عدة روايات لجابر من أشخاص مختلفين منها هذا الرجل

* متنش را بخوانم آقا متن را ؟ حدثنا عبدالله حدثني أبي حدثني إبن نمير حدثنا أشعث عن أبي الزبير عن جابر قال حججنا مع رسول الله صلى الله ومعنا النساء ...
* ها حجة الوداع ...

لأنّ هذه الرواية حجة الوداع واضح أنّه حجة الوداع حججنا والغريب أنّ هذا المتن لا يوجد في المتن مفصل الذي يرويه الإمام الصادق هذا هم غريب يعني فلذا قلت أنّ روايات جابر مختلفة بعضها مثلاً الآن ينحصر بهذا الطريق أبى الزبير من طريق آخر الآن لم أطلع ولكن هذا الذي عن الإمام الصادق عن أبيه الباقر سلام الله عليهم أجمعين ، عن جابر هذا المتن لا يوجد فيه كان معنا النساء والصبيان فلبينا عن الصبيان ، ولا ندري أنّه طبعاً رواية أبي الزبير عن جابر محل كلام نوقش فيه حتى يقال إنّ البخاري لم يروه مستقلاً يعني رواه مقروناً

* آقا آن فرقی که بین عنعنه و اینها میگذارید دقیقا در این باره تصریح شده دیشب استخراج کردیم
* بله دارد که عنعنه اش را قبول ندارد ...

وحتى قيل أنّ أبى الزبير روى عن جابر عدة روايات قال بعضهم أنا دققت فنصفه سمعه والنصف الآخر ليس بسماع أصلاً قيدوا ذلك ، أصلاً بحث أبي الزبير عن جابر معروف أبو الزبير توفي حدود مائة وعشرة وقيل أكثر فروايات أبي الزبير عن جابر بحث عندهم يعني مو إنّه مسلم لكن على أي في الصحاح الست موجود يعني حتى عند البخاري لكن البخاري مقروناً روى عنه لا مستقلاً ، بخاري روى عنه مقترناً مع غيره فيعني درجة وسط لو صح التعبي على أي كيف ما كان فهناك بحث نسبياً مطول عندهم في روايات ... وفي نفس أبى الزبير أيضاً وفي خصوص رواياته عن جابر عندهم بحث فيه ، ليس غرضي الآن الدخول في هذا غرضي أنّ هذا المتن إذا آمنا به من جهة أول تقرير كنا نفعل يا حججنا مع النبي ونقول إنّ رسول الله أمضى ذلك طبعاً بإمكاننا أن نقول حين التلبية لعل رسول الله ما كان شاهداً لأنّ التقرير لا بد أن يصدر الفعل من مثلاً من أصحاب المعصوم ويطلع عليه المعصوم ولا يرد عليه ورمينا عنهم مو معلوم إنّ رسول الله عند الرمي كان موجود أو مو معلوم أنّ ذلك بلغ رسول الله فرضي به على أي كيف ما كان الآن لا أريد الدخول في التفاصيل الآن فقط هدفي هذه النكتة أنّ روايات جابر في الحج بعضها ينفرد الشخص بها مثلاً هذا المتن في الرواية المفصلة التي رواها الإمام الصادق سلام الله عليه عن أبيه لا يوجد والآن دقيقاً ما عندنا صورة واضحة أنّه بعض النكات ذكرها مثلاً لأبي الزبير بعض النكات قالها للإمام الباقر على أي الأمر بيد الله ، فقط النكتة هذه نحن إبتداءاً نؤكد على النكتة ثم في ما بعد ذلك لعل العلماء يحاولون يكتشفون سر هذه النكتة أنّه لماذا هذا المتن ينفرد به راوى واحد مع أنّ حجة الوداع حجة معروفة وكذلك هذا العمل إذا صح لا ينحصر بجابر خوب غير جابر هم يقوله ، لأنّه يقول أظنه في هذه الرواية في متن الإمام الصادق الآن لا أدري أصلاً لا أدري عن جابر يقول لما خرج رسول الله من مسجد الشجرة واستوت راحلته في البيداء يعني المحل التي بعد المسجد يقول كنا ننظر وإذا بين يديه ومن خلفه وشماله ومن يمينه ومن أمامه لا يحصى عدد الخلق يعني هالكد عدد كان مع رسول الله في الحج يعني من الأطراف الأربعة مزدحمة بالناس فيقال إنّه مثلاً في غدير خم يقال العدد الذي كانوا موجودين مائة وعشرين ألف هذا فقط بعد رجوعه من مكة يعني هذا التعبير موجود في كتبهم أنّه في البيداء لما استوت راحلته به ... أصلاً لا يحصى يعني إنسان ينظر إلى اليمين إلى أمام رسول الله إلى خلفه إلى يمينه إلى يساره مليء بالناس مليء بالناس وقيل مائة وعشرين ألف يعني فد عدد هائل في هذا السفر بعد رجوعه من خصوص طريق الجحفة من بعد رجوعه من هذا الطريق على أي كيف ما كان إذاً بحسب الظاهر هذا المقدار عندنا وبصورة التقرير ، هسة هل هذا يقبل أم لا يقبل ذاك شيء آخر أما بالنسبة إلى روايات أهل البيت فيه شيء من التفصيل ، نحن الآن نريد في هذا البحث نستوعبها إن شاء الله تعالى هذه الروايات الواردة عن أهل البيت سلام الله عليهم وبالمناسبة ما جاء عن علماء السنة أيضاً علماء غير الشيعة بالنسبة إلى هذا الحديث طبعاً ينبغي أن يعرف أنّ هذا البحث بهذا التفصيل مبني أيضاً على أن تكون عبادة الصبي غير المميز يعني حج الصبي غير المميز مشروعاً وأما إذا فرضنا مجرد التمرين خوب لا نحتاج إلى هذه الأبحاث مع الإحرام مع ثوبه الإحرام بلا ثوبه الإحرام فمن ذهب إلى أنّه تمريني لا يحتاج إلى هذه الأبحاث وأنا بالمناسبة راجعت إلى شرح الأزهار في فقه الزيدية عندي كتب أخر للزيدية لكن فعلاً راجعت إلى هذا الكتاب ويعد الكتاب من المصادر المهمة شرح الأزهار عندنا يظهر من عبارته أنّه يؤمن بالتمرينية مثل أبي حنيفة معروف أنّ جملة من آراء أبي حنيفة وفتاواه مطابقة مع المذهب الزيدي على أي كيف ما كان ففي هذا الكتاب لا أدري هسة لا أنسب إلى الزيدية إلى أئمة الزيدية أنّهم يعتقدون تمرينية الحج لكن كما قلت ونقلت عن جملة من علماء السنة أيضاً أنّه تقريباً هو المشهور بل كاد يكون يعني المنفرد الوحيد اللي نقل عنه هو أبوحنيفة أنّه كان يؤمن بالتمرينية وإلا مشروع بل بالنسبة إلى الولي أيضاً أجر يستحق الثواب ، فإذا فرضنا أنّه كان مشروع فحينئذ يحتاج إلى حدود عادتاً هكذا يعني الحد الذي يكون موجباً للأمر الإستحبابي يكون موجباً لمشروعيته لشرعيته يكون أمراً مقبولاً لا بد أن تكون النكات في ذلك متلقاة من الشرع يعني بعبارة معروفة عندهم هذه أمور توقيفية العبادات أمور توقيفية متوقفة على النص حسب القاعدة لا نتكلم فبناءاً على هذا نحن وبما أنّه عندنا أيضاً الحج الصبي غير المميز مشروع نحتاج إلى هذا الشيء ولذا نحن إبتداءاً بحثنا هذه المسألة أنّ ما جاء ألهذا حج يعني تمريناً فلذا لا يحتاج إلى القيود وأما إذا كان الحج بالنسبة إليه مشروعاً ورد الأمر به يلاحظ حال الأمر قلنا أول شيء يقام به بالطفل عبارة عن الإحرام ونقلنا عبارات السنة قديماً وحديثاً عادتاً وكذلك عبارات الأصحاب خصوصاً المطلعين الذي تعرضوا لآراء السنة مثل العلامة في التذكرة فاختار العلامة رحمه الله أن يقول اللهم إني أحرمت بابني وذكر إحتمال آخر أنّه يقول اللهم إني أحرم عن هذا الصبي فالإحرام الأب يحرم لكن نيابتاً عن الصبي ، أو لا أنّ الأب يوقع الإحرام يوجد الإحرام في الصبي

* آقا هر دو را میشود یک بار دیگر بفرمایید اولی چه بود دومی چه بود

في كتاب التذكرة هكذا كان اللهم إني أحرم بإبني هذا ، يعني اجعل الإحرام في إبني وقال الماتن اللهم إني أحرمت هذا الصبي ، طبعاً عبارة العلامة أقوى عربياً أشوفه أحسن اللهم إني أحرمت بإني هذا والنحو الثانية اللهم إني أحرم لكن نيابتاً عن الصبي فتارةً يوجد الإحرام في الصبي ، يحرم به ، وأخرى يحرم الولي عنه ، مثل يقول لبينا عنهم ، رمينا عنهم ، في رواية جابر يعني نحن كنا نقول لبيك اللهم لبيك مو الصبي يقول ، لكن عنهم ، نجعل هذا التلبية للصبيان وكذلك رمينا ، رمينا نحن رمينا ونحن قلنا أنّه بالنسبة إلى هذه المسألة أنّه ينوب عنه في الإحرام أو يوقع الإحرام به بالصبي موجود عند السنة كان فيه خلاف نقلنا هذا الشيء هل بالنسبة إلى روايات رسول الله التي واصلة إلينا الآن ما عندنا فقط المراءة قالت ألهذا حج لا ندري بعد ذلك المراءة أحرمت بالصبي أو أحرمت عن الصبي لا ندري ، وأصولاً أصلاً أحرمت هسة به أو عنه أو لعله الصبي بنفس الهيئة أدخلته إلى مكة أصلاً لا ندري على أي إنصافاً ما جاء عن رسول الله في تلك الرواية المعروفة الآن ليس لنا إطلاع بكيفيتها بكيفية عمل المراءة ليس الآن لدينا إطلاع وطبعاً بطبيعة الحال لا نستطيع أن نحكم بشيء لكن كما ذكرنا ولا نحتاج للإعادة يكن أن يقال هناك نكات موجودة أنّ علماء الإسلام تعرضوا لذلك أحتمل أما تعرض أكثرهم لذلك بإعتبار أنّهم يرون مشروعياً إستحباب الحج بالصبي غير المميز ، فمن يرى الشرعية عادتاً يتعرض لكيفية الشرع لأنّه الشرع لا بد أن يكون بحد معين حتى يكون مشروعاً مثل الصلاة بالنسبة إلى الصبي خوب لا بد أن يأتي بالصلاة الصحيح مو صلاة باطلة خوب قطعاً لا ... نعم لو قلنا بالتمرينية صحيح ، كيف ما كان فإن شاء الله نتعرض لأحكام حج الصبي وينبغي أن يجعل أحكام حج الصبي غير المميز في فصل خاص من أول الإحرام إلى آخر الأعمال لكن هنا الماتن تعرض لطائفة منها مو لكل أحكامه وعادتاً هم علماء الإسلام هم هكذا قسم الإحرام هنا تعرضوا وبعض الخصوصيات والباقي كل في محله ، الهدي المبيت وما شابه ذلك الطواف بالبيت السعي بين الصفاء والمروة الرمي إلى آخره تعرضوا لهذه الأمور في بابه المناسب أما بالنسبة إلى رواياتنا أنا أحاول إن شاء الله أقراء الروايات أو أشير إليها بأنّ هذه الروايات ولو ذكروها في باب حج الصبي إنما لكنها هي في باب الصبي المميز لا غير المميز ، من جملة الروايات التي هي ظاهرة جداً وواضحة في الصبي غير المميز رواية لعبدالرحمن بن الحجاج رضوان الله تعالى عليه من أجلاء الأصحاب ، هذه الرواية ذاك اليوم قراءنا من كتاب الكافي طبعاً الرواية إبتداءاً يعني لا تخلوا عن غرابة كيفية اللقاء بين الإمام الصادق وسفيان بن عيينة ، وكيفية البحث بينهم وقلنا أورده الشيخ الكليني في الكافي مفصلاً وذكرنا في البحث السابق أنّ تلك الرواية في الكافي مشتملة على ثلاثة مطالب المطلب الأول بالنسبة إلى نفس عبدالرحمن أنّه كان مجاور بمكة سنة واحدة أنّه كيف يحج قال أخرج إلى الجعرانة يعني جعرانة أدنى الحل ولكن ذكره الإمام الصادق بالخصوص لأنّ أحرم منها رسول الله فلذا عبر في هذه الرواية أنّها بوقت وقتها رسول الله ، وسفيان قال ليس من المواقيت جعرانة ليس من المواقيت صحيح جعرانة ليس من المواقيت ولذا الإمام قال أي وقت قال إنّ رسول الله أحرم منها ، حين رجوعه بعد فتح حنين فتح الطائف فتح بتعبيره أتاه الفتوح بعد فتوح اللي وصلت إلى رسول الله طبعاً تلك الرواية هم تحتاج إلى تأمل الآن لسنا في مجاله أنّه ما المراد بالفتوح وكيف ما كان ، هذا بالنسبة إلى القسم قلنا بالسنبة إلى هذا القسم توجد روايات أخر أنّه يرجع إلى الميقات يخرج إلى الميقات ، وتوجد في بعض الروايات ميقات أهله ، مثلاً بالنسبة إلى عبدالرحمن بن حجاج بإعتباره كوفياً يخرج إلى ذات عرق ميقات أهل العراق ذات عرق ، لكن إذا كان جعرانة ، جعرانة خوب قريب إلى مكة طريق طائف ، وإذا كانت حكم أن يخرج إلى الميقات بإمكانه أن يخرج إلى جعفة قريبة إلى مكة بخلاف ذات عرق التي في طريق العراق إلى مكة ، على أي كيف ما كان فلذا أفتى جملة من أصحابنا بالتخيير ظاهر الرواية يخرج إلى جعرانة جائت الغريب في هذه الرواية أنّ الإمام يقول إنّ عبدالله بن عمر كان يفتي بهذا ، ويستشكل حتى قال أنتم تأخذون بقوله قال لا هو مرضي عندكم ، يعني كأنما جدلاً الإمام جدلاً كان يقول بأنّه مرضي عندكم على أي بإعتبار أنّ عبدالرحمن بن حجاج من العلماء من الفقهاء كان له إطلاع على هذه الأمور ولذا يبحث مع الإمام هكذا بهالتفصيل والتطويل في كتاب الحج اين جلد چهار کافی را بیاورید شرك كلمة شرک را بیاورید یعنی دام به اصطلاح

* پس الشرک با الف و لام باید باشد
* نه بدون ، نصب شركاً ،
* جلد چهار فرمودید
* بله اوائل آن
* چشم
* آن هم درش عبدالرحمن ... همین سند است
* بله أبوعلي الأشعري عن محمد بن عبدالجبار
* عين هذا السند بعينه عن صفوان كتاب صفوان لأنّه خوب الآن أشرح أنا إعتقادي أنّه إذا أردنا أن نلقي الضوء على رواية مضافاً إلى نفس الرواية ننظر إلى الأجواء العامة يعني كان في نظري راجعت من أول كتاب الحج لروايات صفوان عن عبدالرحمن بن حجاج كتاب الكافي ثم بعد كان بنائي ... لكن ما شاء الله كثيرة لكن عن خصوص عبدالرحمن ليست ... ولكن رواياته في باب الحج كثيرة روايات صفوان ...
* آقا یک سوال محضرتان ، بعضی از آقایان اشکال کردند تکرر سند در کتابها نشاندهنده اینکه از کتاب او گرفتند نیست نظر شما چیست در این باره
* چرا نه بلا اشکال با شواهد خارجی چرا ،

ويبدوا أنّ الشيخ الكليني له عدة طرق إلى كتاب صفوان لكن أنا في نظري أنّه يتتبع ما كان بهذا السند إن شاء الله هذه النكتة أشرحها في ما بعد عن صفوان عن عبدالرحمن بن حجاج النكتة في هذه الرواية إقرؤوها

* قال سألت أبالحسن عليه السلام عن رجل رآى صيداً في الحل فمضى برميته حتى دخل الحرم فمات أعليه ...
* يعني الصيد ، الضرب كان في خارج الحرم ،
* خودش را رسانده به آن صید
* اها الصيد رمى مثلاً الصيد مضى بنفسه حاول أن إلى أن دخل في الحرم فمات ، فوقوع الموت في الحرم لكن الصيد كان خارج الحرم ، نعم
* قال لا ليس عليه جزائه لأنّه رمى حيث رماه وهو له حلال إنما مثل ذلك مثل رجل نسب شِرك يا شَرَك
* شَرَك شَرَك معنى آلة الصيد يعني دام
* تله اي توري
* تله به اصطلاح
* في الحل إلى جانب الحرم فوقع فيه صيد فاضطرب الصيد حتى دخل الحرم فليس عليه جزائه لأنّه
* فالإمام يذكر هذا المثال إذا جعل آلة للصيد والحيوان وقع فيها لكن خرج لكن داخل حرم مات فقال عليه السلام هذا مثله مثل ذاك ليس عليه جزاء نعم
* لأنّ كان بعد ذلك شيء ، فقلت هذا القياس ...
* هذه لاحظوا قلت له
* فوق اين ... خیلی روایت ...
* فقلت لمولانا الكاظم عليه السلام هذا القياس عند الناس
* يعني كر ...
* يعني مثل تلك الرواية رواية الحج قلت هذا القياس عند الناس وأنتم لا تؤمنون بالقياس يعني يراد يناقش مع الإمام الكاظم عليه السلام إنّ من مذهب أهل البيت عدم حجية القياس هذا القياس عند الناس عند الناس ... القياس الذي يقول به الناس وإن تقولون باطل هو هذا فكيف أنتم تقومون بالقياس فقال عليه السلام
* إنما شبهت لك شيئاً بشيء
* ها الإمام يقول ليس هذا قياس من باب التشبيه والتقريب إلى الذهن التشبيه يقرب من جهة ويبعد من جهة
* آقا یک آن انگار غفلت کرده امام دارند کبرای کلی را میفرمایند
* بله أصابه من حيث كان حلالاً على أي تعبير في هذه الرواية هم مثل ذاك التعبير
* انگار ذوق کرده پیش امام یک نکته علمی را به امام میگوید
* لا ...

نكتة في ذلك هو بإعتبار أنس ذهنه بآراء السنة كذا وفقهه وإطلاعه تكلم بهذا قال سيدنا هذا عند الناس هو القياس وأنتم خوب بعيدون عن القياس معروف من مذهبكم عدم حجية القياس فقال لا لم يكن غرضي القياس مو أحكام ... غرضي كان تقريب إلى الذهن تشبيه شبهته من جهة التقريب إلى الذهن لا من جهة القياس أحدهما بالآخر على أي حال فهذه الرواية المباركة القسم الأول فيه روايت معارضة القسم الثاني حكم النساء لأن كان مجاورة يقول معنا النساء حدود سطر سطرين من قسم النساء أنا حسبالي إبتداءاً جميع القسم الثاني لا حدود سطر سطرين ما مذكور بعده يعني قسم النساء موجود أورده الكليني بنفس الإسناد في باب النادر في نفس الحج جعل عنوان الباب نادر باب نادر ، وأيضاً غريب جداً يعني فصدر الرواية يشبه أن أولاً صدر الرواية كما قلت خلاف المشهور بين الأصحاب ، وحمل الأصحاب جملة من الأصحاب على التخيير مخير بين أن يخرج إلى جعرانة أدنى الحل ويخرج إلى جعفة مثلاً ميقات ويخرج إلى ذات عرق ميقات أهل العراق هكذا أفتوا ، منهم الأستاد في مناسكه مخير في ذلك على أي حال والقسم الأول خلاف المشهور ، القسم الثاني ، جعله نفس الكليني في باب نادر

* اگر خواستید بخوانم
* نه نمیخواهد على أي في باب نادر
* چون یک مقداری تفاوت دارد بما نحن فیه
* نه باب دومش ؟
* بله فقره دوم ،
* نه ببینید
* فبعض من معنا من سرورة النساء قد إعتللن بهن علة فيكف تصنع امام مي فرمايد تتنظر ما بينها وبين التروية فإن طهرت فالتحل
* نه ببينيد اين اختلاف دارد یک دو سه سطر اولش نیست
* بله فقط همین فقره است
* همین اختلافش است

يعني المتن المفصل حدود قسم النساء يعني قسم الثاني حدود سطر سطرين ما موجود في باب نادر بقية موجودة لكن إعتللن بهن العلة

* آقا یک چیز عجیبی هم دارد آنجا میگوید أرسلت إلى أبي عبدالله اینجا حدیث را دارد مستقیم با امام انگار
* بله غرض اینکه لا ندري لماذا جعله الكليني في باب نادر ...

طبعاً في صورة الإعتلال يعني في صورة الحيض بحساب مراد بإعتللن يعني حضن على أي حال فهذا القسم الثاني يبقى القسم الثالث ، بلي القسم الثالث هكذا قال كيف نفعل هذا معنا مولوداً صبياً ، قسم الثالث هكذا ، وطبعاً نكتة الآن إن شاء الله نشرح النكات أكثر السيد البروجردي يعني كتاب جامع الأحاديث أظن السيد البروجردي لعل نظره أفقه الفكري كان أوسع من ذلك بناء مثل هذه الكتب مثل هذا الكتب الآن الذي طبع مثلاً جعل رواية كتاب كافي روايتاً ولاحظ إختلاف النسخ مثلاً نسخ الكافي أو إختلاف النسخ ... لأنّ التهذيب هم روى عن الكافي تلك الرواية مع التهذيب وهذه الرواية رواها الشيخ منفرداً من كتاب الحج لموسى بن القاسم ، عن صفوان عن عبدالرحمن ... نفس الرواية القسم الثالث من الرواية رواها الشيخ منفرداً السيد يعني متعارف عندهم لا يلاحظون إختلاف النسخ بين هذه النسخة وتلك النسخة طبعاً هو قال يأتي نحو هذا عن تهذيب وكا في ذيل رواية عبدالرحمن باب كذا صحيح أشار إلا أنّه لا يذكر في المتن أو في الهامش إختلاف النسخ صارت النكتة واضحة ؟

* آقا یک بار دیگر بفرمایید فرقش نکته اش چه بوده ؟
* النكتة جعلوا هذه رواية مستقلاً من كتاب موسى بن القاسم والشيخ الطوسي إنفرد بالنقل ...

فلم يقارنوا بين هذه الرواية وما رواه الشيخ الكليني عن صفوان عن عبدالرحمن لأنّ ذاك من محمد بن عبدالجبار أبو علي الأشعري من محمد بن ... يعني لما يذكرون إختلاف النسخ إختلاف نسخة الكافي والتهذيب في تلك الرواية ، أنا في تصوري بما أنّ الحديث واحد كان ينبغي أن يذكر إختلاف النسخة أيضاً في نسخة الشيخ الطوسي مع الكليني ، أنا عبرت عن هذه النسخة الموجودة هنا بنسخة كوفية يعني هذه النسخة نسخة كوفية رواها الشيخ الطوسي رحمه الله منفرداً من كتاب موسى بن القاسم وسبق أن شرحنا أنّ كتاب موسى بن القاسم نسخة كوفية فلذا نعبر عن هذه الرواية بنسخة كوفية في قبال رواية الكليني نعبر عنها بنسخة قمية لم يكن متعارفاً مقارنة هاتين النسختين يتصورون هذه الرواية مستقلة وتلك الرواية مستقلة وهذا من فوائد المنهج التحليل الفهرستي في التحليل الفهرستي لا فرق بين النسختين كلتى الروايتين من نسخة أصلية وهي نسخة صفوان كتاب صفوان ، ولعله صفوان كان عنده أظن هم ذكر إسم كتاب الحج له لأن ما شاء الله له روايات كثيرة فأنا في تصوري المناسب يقارن أيضاً بين المتنين يعني بين نسخة كوفية ونسخة قمية لكن هنا لم يقارن فقط قال يأتي نحو هذا يعني تضبط موارد الإختلاف بين النسختين وهذا ينفع كثيراً في معرفة النسخ وما وصل إلينا منها ، ثم بعد ذلك تلاحظ النسبة بين هذه الرواية وبقية الروايات يعني ما جاء في هذه الرواية عن عبدالرحمن مثلاً أولاً بالنسبة إلى هذه النسخة مع نسخة مع النسخة القمية مثلاً هنا موجود قال سألت أباعبدالله وكنا تلك السنة مجاورين وأردنا الإحرام يوم التروية هذا النصف سطر ما موجود في كتاب الكليني لكن هذا موجود في القسم الأول قلنا ثلاثة أقسام ثلاثة أسئلة في صدر السؤال موجود بما أنّ موسى بن القاسم قطع الرواية أضاف هذه العبارة من عنده ، فهذا المطلب موجود في رواية عبدالرحمن بن حجاج مو أنّه ما موجود لكن مو هنا مو في هذا القسم الثالث في القسم الأول من السؤال ، فقلت إنّ معنا مثلاً موجود إنّ معنا مولوداً صبياً مثلاً ناك صبياً مولوداً هذا المقدار لا يفرق ، يعني إنصافاً نحن في تصورنا التدقيق في باب المتن جداً مهم مو أنّه مثلاً حسن لا جداً مهم لكن إنصافاً أنّ بعض النكات مو معلوم تؤثر في تأثير في فهم الرواية لكن على أي الآن فنياً يلاحظ هذا الشيء مثلاً في هذا النسخة الكوفية مولوداً صبياً في النسخة القمية صبياً مولوداً ، هو إصطلاحاً عندهم إذا مولوداً صبياً إبتداءاً ذكر الخاص ثم العام إذا صبياً مولوداً إبتداءاً العام ثم الخاص هكذا فرق بينهما صبي أعم من المميز وغير المميز مولود يعني غير مميز وأحدهم عام والآخر خاص نعم المنهج المتعارف عند العرف إبتداءاً يذكر العام ثم الخاص المنهج ، يعني نحن إبتداءاً نتعرض للإختلاف ثم نتعرض لنكتة الفنية الموجودة في الإختلاف ثم نتعرض للترجيح إذا كان ... طبعاً هذا الترجيح قد لا يكون مقبولاً في العرف العلمي لأن هذا الترجيح نذكره حسب الشواهد عندنا يعني الترجيح عندنا مو عندنا نسخة خطية قابلنا مع نسخة خطية أخرى كانت هكذا أو نسخة نفيسة مثلاً صار واضح فالنكتة في الترجيح هم لا بد أن تلاحظ بدقة متعارف أن يقول صبياً مولوداً متعارف يعني المتعارف أن يذكر العام أولاً ثم الخاص إنّ معنا صبياً يشخصه بأنّه مولوداً يعني صبياً غير مميز كأنما أراد أن يقول إنّ معنا صبياً غير مميز ، ففي تصورنا دققوا مو أنّه نسخة خطية عثرنا عليها أو قال بعض الأعلام رأينا في نسخة لا في تصوري الشخصي قيمته هكذا قيمة هذا التصور في تصوري الشخصي أن يكون ما جاء في كتاب الكليني أفضل صبياً مولوداً ، في كليني هكذا ، يعني صبياً غير مميز كما الآن متعارف نقول حج الصبي غير المميز ، فقال عليه السلام ، فقلت إنّ معناً مولوداً صبياً أو صبياً مولوداً فالآن نقارن بين المتنين النسخة الكوفية مع النسخة القمية ، قال عليه السلام مروا أمه في هذا المتن الذي عند ... في النسخة الكوفية بصيغة الجمع تا آخره بصيغة الجمع ، طبعاً بعض الموارد هذا هم بصيغة الجمع هناك هم كذلك لكن في كتاب الكافي بصيغة الإفراد مر أمه هو المتعارف بما أنّ المخاطب شخص واحد هو لغوي أن ... متعارف يخاطب بمر لكن متعارف عرفاً الإحترام مروا أمه إحتراماً يعني مو حتماً أنت شخصك بحساب عبدالرحمن أفرض أنت تقول لولدك ولدك يقول لأمه مثلاً ولدك الكبير هو يقول لأمه ، أو مثلاً لبنتك بنتك تقول لأمها مثلاً وأصولاً صيغة الجمع من باب الإحترام مروا من باب الإحترام وفي بعض الموارد موجود أيضاً يعني في كلتى النسختين بصيغة الجمع ، مروا أمه فلتقى حَميدة يا حُميدة ، لتلقي هم موجود تلقي هم موجود تلقى هم موجود هو أدبياً تلقى أفضل يعني لا دليل على جزمه يكون مجزوماً فلتسألها

* در جواب امر است دیگر آقا مروا امه تلقي حميدة
* خوب باید بینشان سببیت باشد
* اگر به او بگویید این کار را میکند سببیت هم درست میشود
* معلوم نیست نه باید بینش سببیت باشد تا مجزوم بشود مثلا سل تعطي بخواه بهت میدهم سل تعطي اینجا چون سببیت هست درست است اگر سببیت نباشد آن وقت باید مرفوع باشد

مروا أمه فلتقي يا تلقي يا تلقى حميدة فالتسألها في النسخة القمية فتسالها لام ما موجود ما أتصور توجد بإصطلاح نكتة خاصة لأنّه فاهم ما موجود لتسألها لا بأس على أي نتصور إختلاف علمياً الآن علمياً يسجل الإختلاف بين النسختين حتى هذا الذي نقول ليس مهماً مر مروا ليس لكن علمياً يسجل لماذا لأنّه قد يأتي شخص يقول لا أكوا فائدة بين أن يقول مر يا مروا أنا لا أرى فرقاً بينهما ، ولذا الآن المنهج العلمي المتبع حالياً أنّ هذه الإختلافات تسجل ولو أنت تعتقد لا فرق بينها هذا إعتقادك لخاص وفيما بعد إما يطلع على نسخة خطية أو على ترتيب أو على كلام أو على شيء أو على شخص يعتقد بالفرق بينهما فذاك شيء آخر يعني مثلاً يمكن فد واحد يقول إذا قال مر أمه يعني هذا حكم خاص بك إذا قال مروا أمه هذا حكم عام لعامة المكلفين يحتمل واحد يفرق بين التعبرين فإذا كان حكماً خاصاً بعبدالرحمن التعدي عنه يحتاج إلى دليل أما إذا كان لعامة المكلفين تعدي ... صار نكتة واضحة ليس لا أريد أن أقول هذه النكتة ثابتة ليس غرضي الغرض أنّ المنهج العلمي أنّ الإختلاف يسجل ولو الآن في تصورنا لا أثر في الأختلاف لا يترتب أثر على إختلاف النسخ لكن المنهج العلمي هكذا أنّه يسجل فأولاً مو فقط يسجل مثلاً الإختلاف إختلاف النسخ الكافي مو أنّه يسجل الإختلاف في الرواية إذا كانت في الكافي شكل والتهذيب يرويها عن الكافي وبينهما ... هذا يسجل الآن موجود هذا وكذلك الإختلاف الآن يذكر بعض النوبات إذا رواه الكليني مثلاً عن صفوان عن عبدالرحمن ورواه الشيخ أيضاً لكن مثلاً من كتاب الكليني بطريق آخر عن صفوان قد يسجل هذا مو معلوم لكن هذا المقدار غالباً لا يسجل لكن في تصوري الشخصي أنّ هذا هم يسجل ، لكن يسجل بهذه الصورة نسخة كوفية ونسخة قمية وهذا التسجيل له فوائد على المنهج على التحليل الرجالي ، طبعاً ، على تحليل الفهرستي ، طبعاً لا يقال أنّ السنة هم أيضاً هذا الشيء عندهم بما أنّهم تحليل فهرستي ما عندهم تحليل رجالي صحيح ، يعني إختلاف المتن حتى رجالياً يؤثر يعني لا إشكال فيه مو أنّه خاص بالتحليل الفهرستي لكن بما أنّ كتب الأصحاب وصلت إلينا ونقلوا من التراث مثلاً من كتاب صفوان ينفعنا بالنسبة إلى تقييم الكتاب هناك إختلاف مثلاً يقول نسي زاد نقل بالمعنى كذا هناك رجالياً بزاوية أخرى ينظر إلى الإختلاف لكن في هذا المحور يعني في هذا المجال التحليل الفهرستي ينظر إلى نسختين من الكتاب وإذا عرفنا هذا المقدار من إختلاف النسختين بناءاً على هذا يعني بعبارة أخرى لا نقول بأنّه مثلاً بإصطلاح نسي أو كذا إحتمالاً سقط من النسخة إذا فرضنا ما موجود وندقق في ما في غير ذلك من الروايات أيضاً مو فقط في هذه الرواية كيف تصنع تفعل تصنع بصبيان في الكافي هم موجود تصنع هنا موجود تفعل ، قال فأتتها قال ما موجود في الكافي فأتتها فسألتها ، أم الصبي ، كيف تصنع لاحظوا في هذه النسخة في النسخة الكوفية كيف تصنع ما موجود لكن في القمية موجود يعني واضح كلمتين سقطت من النسخة أو أضيفت على أي لأنّه الآن ما عندنا لا نستطيع أن نحكم هذه مشروع عندهم أصالة عدم الزيادة مقدم ، لكن قلنا لا وجه له ، كيف تصنع في نسخة موسى موجود في النسخة الكوفية لكن وبينا النكتة وهي أنّه إنصافاً بعد التأمل وصلنا إلى هذه النتيجة أنّ الحذف لا يضر بالمعنى يعني إذا فرضنا حتى في النسخة كانت هذا الحذف كان هذا الحذف في النسخة لا يضر بالمعنى المعنى محفوظ فقالت ...

* موردی دارید می فرمایید دیگر نسخه کلی نیست
* نه این کیف تصنع
* در آنجا دارید می فرمایید یعنی برای همه جا که این را نمی فرمایید ؟
* چرا ، خیلی جاها همینطور است ...

یعنی إذا إحتملنا الحذف أو الزيادة ... زيادة خوب لا ، لكن إحتملنا ظاهراً أنّ الحذف يعني قارنا عدة موارد مو خاص بهذا المورد عدة موارد لاحظنا أنّه حذف موجود خصوصاً في مثل رواية إبن أبي عمير ، فقالت مثلاً لها ، لها في نسخة الكوفية موجود لكن حذفت من النسخة القمية عند الكليني لها لا توجد أنا عندما أذكر ليس غرضي يعني أطبق هذا الشيء بعد في كل الروايات يعني هذه النسخة في تصورنا في غاية الدقة وفي غاية الأهمية وهذا من الثمرات المهمة بين المنهجين الرجالي والفهرستي فقالت إذا كان يوم التروية فجردوه وغسلوه كما يجرد المحرم ، مثلاً هذه نكتة جداً مهمة لأنّه رسول الله لم تقل لتلك المراءة أنّه جردوه وغسلوه فجردوه وغسلوه كما يجرد المحرم ، يعني نحن لما نتكلم في المتن كلمة كلمة نحسبه لها حساب ثم أحرموا عنه ، المشكلة هنا ثم أحرموا عنه لو كنا نحن وظاهر أحرموا عنه يعني الوالد يحرم عن ... يعني الولي يحرم عن الصبي ، أما إذا أراد هذا المعنى الذي قال الماتن وقال به مثلاً علامة ومشهور السنة كان يقول وأحرموا به ، صار واضح ؟ هنا موجود فأحرموا أولاً في كتاب الكافي من العجائب أحرموا عنه أول مقدم ، يعني في الكافي هكذا قال إذا كان يوم التروية أحرموا عنه وجردوه وغسلوه ، أحرموا مقدم على غسلوه وجردوه لكن أنا أتصور الحق مع النسخة الكوفية نسخة موسى هنا أدق أنا أتصور إذا أردنا المقارنة بين النسختين أتصور نسخة موسى يعني نسخة الكوفية التي رواها الشيخ الطوسي رحمه الله منفرداً أدق مو مناسب أن يقول أحرموا وجردوا وغسلوا بعيدة يعني جداً إنصافاً بعيدة

* اول تغسیل و تجرید است بعد ...
* اها...

لأنا سبق أن شرحنا أنّه نحاول جهد المستطاع أن نرجح نسخة على نسخة إذا كان ... وقلت لكم هذا الترجيح هم لا إعتماد طبعاً المتعارف علمياً إذا أردنا مثل الترجيح لا بد أن يكون بنكتة منقولة يعني من نسخة خطية من كذا من كلام بعض الأعلام تلاميذ كليني من هذا المتعارف هكذا لكن هذا هم شيء على أي نحن نقيد وإنصافاً في تصورنا نسخة موسى أدق من هذه الجهة يعني جردوه وغسلوه كما يجرد المحرم ثم أحرموا عنه ، في الواقع محل الشاهد تماماً في هذه الرواية أحرموا عنه ، هذا البحث الذي في العروة موجود يقول اللهم إني أحرمت هذا الصبي يا اللهم إني أحرم بإبني هذا كما قال العلامة رحمه الله صار واضح إن شاءالله أنا أتصور نسخة الشيخ الطوسي نسخة الكوفية أدق في هذا المجال ، فجردوه وغسلوه كما يجرد المحرم ثم أحرموا عنه ، ويبقى الكلام أنّ هذا الفعل يعني الإحرام يوجده في الصبي أم أنّ المحرم هو الوالد هو الولي هو يوجد الإحرام لنفسه لكن نيابتاً عن الصبي ، كلمة عن يناسب أن يقوم به الولي بنفسه لكن يجعله عنه يجعله عن الصبي ، طبعاً يمكن أن يستفاد من هذه الرواية بإصطلاح الفرق يعني ... ثم أنا أقراء هذه الرواية فعلاً لهذه النكتة بعده باقي على هذه النكتة أحرموا عنه أم لا مثلاً في هذه الرواية ثم قفوا به قفوا به هنا باء موجود ، ثم قفوا به مو معنى ذلك أنت تقف تنوب عنه تنوي عنه يعني تاخذ الطفل معك في عرفة في مشعر في المبيت ثم قفوا به المواقف هذا في كتاب الكافي لكن في التهذيب موجود في المواقف لا ، لا أرى فرقاً بينهما ، أنا شخصاً لكن كما قلت لكم هذا شخص ، لكن وبإصطلاحهم أدبياً يعني لأنّ اللغة العربية لها ثقل معين لغة مؤكدة لغة قوية لغة دقيقة رصينة يؤكد عليها المتعارف هكذا قفوا به المواقف منسوب على الظرفية ، لكن في هم صحيح أنا ذكرت هذه النكتة أنا رأيت الدراهم الإسلامية ما كان لأن يقال أول درهم إسلامي المشهور ثلاثة وسبعين في زمان ذاك الشخص الأموي مثلاً في الدراهم الأولية ضرب هذا الدرهم أو هذا الدينار في سنة ثلاث وسبعين في بعد عشرة سنوات لعله أقل أو أكثر الآن دقيقاً لا أستطيع أن أحدد بل عشرة أو خمسة عشر ، المتن كان هكذا ضرب هذا الدرهم سنة سبعين مثلاً سنة تسعين ، صارت النكتة واضحة لكم ، حذفوا لفظة في ، على الدراهم الإسلامية أنا لاحظت بدقة يعني الدراهم الأولية كانت فيها كلمة في ضربت هذا الدينار أو هذا الدرهم في سنة ثلاثة وسبعين ما أدري خمسة وثمانين تسعين الآن ليس في بالي ، كم سنة موجود في ، في سنة ثم حذفت كلمة في صارت ضرب هذا الدرهم سنة سبعين وهذا عربي دقيق يعني إنصافاً منسوب على الظرفية هنا هم كذلك قفوا به في المواقف صحيح قفوا به المواقف هم صحيح ثم موجود فإذا كان يوم النحر فرموا عنه لاحظوا هنا أتى بالتعبير بعنه بإعتبار أنّ الرمي يقوم به الولي لأنّ هذا صبي مولود يعني هسة لو كان صبي مثلاً خمس سنوات أربع سنوات يمكن إنسان يجعل بإصطلاح الحصى في يده ثم يرمي به لكن هذا مولود ثم قال واحلقوا رأسه هنا قال جعل الحلق على الرأس نعم في الكافي المطبوع هنا هم غريب واحلقوا عنه رأسه عنه موجود ، ثم راجعت إلى هذه النسخة المحققة من الكافي أظنه حققت على خمسة عشرة نسخة مو خمسة عشرة چاپ دارالحديث كاتب في أربع نسخ عنه ما موجود يعني في إحدى عشرة نسخة عنه موجود في النسخة المطبوعة هم عنه موجود ، النكتة الفنية في هذه الكلمة أنا أنهى المتن إذا كان المتن إحلقوا عنه يعني كلمة عنه تجتمع مع وقوع الفعل على الصبي لأن الكبير لا يحلق رأس نفسه يحلق رأس صبيه خوب بلا إشكال مع ذلك عبر بقوله عنه

* یعنی نیت را ولی بکند اما فعل را بر کله بچه بکند ...
* اها مع ذلك عنه ، تأملوا ...

الحق ، الحلق يتححق في حق الصبي لكن مع ذلك إستخدم لفظ عنه واحلقوا عنه رأسه ، فيمكن أن يكون المراد أحرموا عنه هم بهذا المعنى يعني الإحرام يقع بالصبي يقع بالصبي كما أنّ الحلق يقع بالصبي برأس الصبي وصلى الله على محمد وآله الطاهرين والبقية غداً إن شاء الله .